وزارة المالية - مصلحة الجمارك

قرار رئيس مصلحة الجمارك

وقطاع سياسات التجارة الخارجية

رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٥

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ،

وعلى لائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته ؛

وعلى المذكرة المعروضة من السادة وزراء (الصناعة والثروة المعدنية - المالية - التجارة والتموين) على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن تشكيل لجنة دائمة لفحص عينات الأقمشة الواردة للتأكد من مناسبة الأسعار والمواصفات ؛

وعلى المادة السابعة من اتفاقية الجات والصادر فى شأنها قرار وزير المالية رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى تأشير السيد الأستاذ رئيس قطاع سياسات التجارة الخارجية فى ٢٠٠٥/٨/٢٩ على كتاب مصلحة الجمارك والمتضمن موافقة السيد المهندس وزير التجارة الخارجية والصناعة ؛

وعلى تأشير السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية على كتاب مصلحة الجمارك رقم ١١٤١/ز فى ٢٠٠٥/٤/٢ بالموافقة على عرض موضوع اللجنة الثلاثية المشار إليها على وزارة التجارة الخارجية والصناعة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يتم إيقاف العمل باللجنة الثلاثية المشكلة من مصلحة الجمارك وصندوق دعم الغزل والمنسوجات وغرفة صناعة المنسوجات والمختصة بفحص عينات الأقمشة المستوردة للتأكد من مناسبة السعر والمواصفات .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من أحكام ، وينشر فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٥/٨/٢٩

رئيس قطاع

سياسات التجارة الخارجية

السيد محمد أبو القمصان

رئيس مصلحة الجمارك

جلال أبو الفتوح